

القرار ٢٤٣٦ (الدورة ٢٣)

الحالة الاجتماعية في العالم

ان الجمعية العامة ،

ان تلميذا علما مع التقدير بالتقرير ذي العنوان التالي : ' تقرير عن الحالة الاجتماعية في العالم ، ١٩٦٧ ' (١) وبملا محظرات المجلس الاقتصادي والاجتماعي عليه ، (٢) وقرار المجلس ١٣٢٠ (الدورة ٤٤) المتخذ في ٣١ ايار (مايو) ١٩٦٨ ، وبتقرير الامين العام الحادي للنتائج والاقتراحات الرامية الى تعميق تقدم ملموس في الميدان الاجتماعي (٣) ، والمعد وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٢٩٣ (الدورة ٢٢) المتخذ في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧ ،

وان تلاحظ مع القلق الشديد استمرار تدهور الحالة الاجتماعية في العالم واستمرار اتساع الهوة القائمة بين مستويات المعيشة في البلدان النامية والبلدان المتنامية ،

وان تبيد علما مع الارتياح بتقرير المؤتمر الدولي للوزراء المسؤولين عن الرعاية الاجتماعية (٤) وشثني ، في هذا الصدد ، على الامين العام لاعداد ذلك المؤتمر وتنظيمه ،

وان تشير الى قرارها ٢٢٩٣ (الدورة ٢٢) الذي التمتت فيه من المجلس الاقتصادي والاجتماعي ان يدعو لجنة التخطيط الانمائي الى ايلاء المراعاة التامة لدور الانماء الاجتماعي في تعديل بلوغ اهداف الانماء القومي ، لاسيما في عقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ،

وان تشير الى قرار الجمعية العامة ٢٠٨٣ (الدورة ٢٠) المتخذ في ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢٧٤ (الدورة ٤٣) المتخذ في ٤ آب (اغسطس) ١٩٦٧ بشأن انماء الموارد البشرية واستخدامها ، وقراره ١٣٢٧ (الدورة ٤٤) المتخذ في ٣١ ايار (مايو) ١٩٦٨ بشأن فرص التعليم المتاحة للمرأة ،

وان تشير كذلك الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣٥٣ (الدورة ٤٥) المتخذ في ٢ آب (اغسطس) ١٩٦٨ بشأن اشتراك الشباب في التعاون الدولي وقراره ١٣٥٤ (الدورة ٤٥) المتخذ في ٢ آب (اغسطس) ١٩٦٨ بشأن برامج العمل الدولي المتصلة بالشباب ،

(١) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : E.68.IV.9 .

(٢) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والعشرون ، الملحق رقم ٣

(٣) A/7203 ، الفصل العاشر ، الفرع الاول ؛ والمرجع الاخير ، الملحق رقم ٣ ألف

(٤) A/7203/Add.1 ، الفصل السادس .

(٣) A/7248 و Corr.1

(٤) E/4590 و Corr.1

وان تؤكد على مساس الحاجة الى تأمين احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية للجميع
بغية اشتراك اعضاء المجتمع اشتراكا فعالا في تحقيق الاهداف الانمائية المشتركة ،
١- توصي الدول الاعضاء بايراد الانزاي والاهداف الاجتماعية ،بالاضافة الى الاقتصادية ،
في خططها وبرامجها وابعاثها القومية ، مع الاهتمام خاصة ، عند الاقتضاء ، بما يلي :
(أ) القضاء على الجوع والفقر والامية وتوسيع التغذية والصحة والتعليم وتوفير المساكن
للجميع ؛

(ب) النضار ، حسبما تراه ضروريا ، في المشاكل الديموغرافية ، آخذة بعين الاعتبار اهداف
رفع مستويات المعيشة وتعزيز التقدم الاجتماعي ، وكذلك اشمية الاسرة بوصفها الوحدة الاساسية في
المجتمع ، وحق الآباء في ان يقرروا بحرية ومسئولية عدد اولادهم وتوقيت انسالهم ؛
(ج) تعزيز التصنيع مع المراعاة الحقة لنواحيه الاجتماعية ؛

(د) زيادة فرص الحملات الكاملة المنتجة في المناطق الحضرية والريفية على السواء ؛
(هـ) اتباع السياسات الرامية الى توزيع الدخل والثروة توزيعا عادلا ، باعتبار ذلك عاملا
هاما في النمو الاقتصادي والانماء الاجتماعي المستمرين ؛
(و) مضاعفة البرامج الممددة للاطفال ، لاسيما في مجالات التغذية والصحة والتعليم
والرعاية الاجتماعية ؛

(ز) تهيئة الاعمال اللازمة لتأمين اشتراك الشباب اشتراكا تاما في الانماء القومي ورفي
تحقيق تقدم حقوق الانسان ، وتعزيز البرامج الرامية الى تلبية حاجات الشباب ، لاسيما في مجالات
التعليم والتدريب والعمالة ؛

(ح) مضاعفة جهودها الرامية الى تعزيز البرامج التعليمية والتدريبية الممددة للمرأة ، والى
تشجيع تغيرات الهيكل الاقتصادي والاجتماعي التي تمكنها من تادية دورها تادية افضل في
الاسرة والمجتمع كليهما ومن الانتفاع التام من طاقتها على الاشتراك في الانماء الاقتصادي
والاجتماعي ؛

(ط) ايجاد نهج جديدة لمعالجة مشاكل تأمين الدخل وكذلك ادخال اتوسيع النظم
المناسبة للعناية والاجتماعي ؛

(ي) تعزيز استراتيجيات افضل للضمان والرعاية الاجتماعيين ، مع التشديد على التدابير
الوقائية المدعمة في برامج الانماء الترمي الاوسع بغية تحسين مستوى معيشة الاسر والافراد ،
دون اي تمييز ، ومع ايلاء اهتمام خاص للعجزة ؛

(ك) وضع السياسات المناسبة لمعالجة جناح واجرام الاحداث في اطار التفهيم الاجتماعي السريع ؛

(ل) تنسيق عمل السلطات الحكومية المختصة في جهودها الرامية الى توقع وتخطيط وتنفيذ السياسات الحكومية في ميدان الانماء الاجتماعي والاقتصادى ؛

(م) تطبيق الاصلاحات الهيكلية الرامية الى القضاء على اشكال التنظيم السببى والاقتصادى والاجتماعى التي تعوق مشاركة جميع قطاعات المجتمع في فوائد التقدم والثقافة ،
حيثما وجدت ، هذه الاشكال ، واجراء ذلك خاصة عن طريق الاصلاح الزراعى الشامل السريع
وتدابير الادماج والاشراك الاجتماعيين ؛

٢- وتوصي الدول الاعضاء بتأييد وتنفيذ السياسات الرامية الى القضاء على الاستعمار والتمييز العنصرى والفصل العنصرى وكافة اشكال استغلال الانسان ، التي تعوق كلها التقدم والانماء في الميدان الاجتماعى ؛

٣- وتؤكد من جديد حق جميع البلدان والشعوب ، غير القابل للتصرف ، في ممارسة السيادة على ثروتها ومواردها الطبيعية وفقا لمصلحة انمائها القومى الاجتماعى والاقتصادى ؛

٤- وتدعو لذلك الدول الاعضاء ذات الاقتصاد المتقدم ، التي لم تبلغ بعد الهدف المحدد في قرار مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ٢٧ (الدورة ٢) المتخذ في ٢٨ آذار (مارس) ١٩٦٨ بعنوان " عجم المدونة المستهدفة " (١) ، الى بذل كل الجهود الممكنة لبلوغه في اقرب وقت ممكن بحيث يتسنى تناول مشاكل الانماء الاجتماعى بالمعالجة المناسبة والنسقة مع حل مشاكل الانماء الاقتصادى ؛

٥- وتدعو البلدان المتنامية الى ان تأخذ بعين الاعتبار ، عند وضع طلباتها للحصول على المساعدة ، اهمية العوامل الاجتماعية في عملية الانماء العامة ؛

٦- وتؤيد المبادئ التوجيهية المتعلقة باتباع نهج متكامل في معالجة اهداف وبرامج عند الامم المتحدة الانمائى الثانى ، والواردة في قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعى ١٣٢٠ (الدورة ٤٤) وتلتصق من المجلس وهيئات الامم المتحدة الاخرى ، حسب الاقتضاء ، ان تتعزى ، عند مواصلة جهودها الرامية الى وضع استراتيجىة انمائية فعالة ، اىلاء اهتمام خاص لهذه المبادئ التوجيهية وكذلك للمبادئ التوجيهية الواردة في الفقرة (ا) اعلاه ؛

(١) انظر : ' اعمال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ، الدورة الثانية ' ، المجلس

الاول و Add.1 و Corr.1 ، ' التقرير والمرفقات ' ، منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : E.68.II.D.14

٧- وتوصي ببذل المزيد من الجهود من جانب الحكومات في ميدان نزع السلاح وباستخدام الموارد المتوفرة نتيجة لذلك في اغراض الانماء الاقتصادي والاجتماعي، ولا سيما انماء البلدان المتنامية ؛

٨- وتلتبس من الامين العام ، ومن مجالس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي وبرامج الامم المتحدة الاخرى ، ومن الوكالات المتخصصة المعنية ، ان تقوم ، في حدود الموارد المتوفرة ، بتقديم كل مساعدة ممكنة ، الى الحكومات فيما تبذله من جهود لتحقيق الاعداف المبينة في الفقرة ١ اعلاه ؛

٩- وتوصي خاصة المصرف الدولي للانشاء والتعمير والمؤسسة الانمائية الدولية بايلاء النظر ، في دراساتها لخطط الاقراض لاغراض الاستثمار ، للاستثمار في ميادين التصنيع ، والاصلاح الزراعي ، والصحة ، والاسكان ، واقامة العدل ، والانماء المجتمعي ، مثلما فعلت في ميدان التعليم ، نظرا الى اهمية هذه الاستثمارات بالنسبة الى الانماء الاجتماعي ؛

١٠- وتلتبس كذلك من الامين العام ايلاء اهتمام خاص لتقوية العمل الدولي المشترك في مجال انماء الموارد البشرية واستخدامها بوصفه ناحية اساسية من النشاطات التي ينبغي تقريرها لعقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ؛

١١- وتلتبس كذلك من الامين العام تقديم تقريره المقبل عن الحالة الاجتماعية في العالم في عام ١٩٧٠ ، ومن المجلس الاقتصادي والاجتماعي دعوة لجنة الانماء الاجتماعي الى النظر في طول الفترات التي ينبغي ان تتخلل بعد ذلك صدور التقرير ليتوافق مع توقيت خطط الانماء القومية وضرورة تقييم الحالة الاجتماعية في العالم في منتصف كل عقد ونهايته ،

الجلسة العامة ١٧٤٨

١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨

القرار ٢٤٣٧ (الدورة ٢٣)

انشاء منصب مفوض الامم المتحدة السامي لحقوق الانسان

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٠٦٢ (الدورة ٢٠) المتخذ في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ بشأن النظر في انشاء منصب مفوض الامم المتحدة السامي لحقوق الانسان ،

وان تعيد علما مرة اخرى بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢٣٧ (الدورة ٤٢) المتخذ في ٦ حزيران (يونيه) ١٩٦٧ الذي ايد فيه المجلس التوصية الموجهة الى الجمعية العامة